


تستند قوانين الأحوال الشخصية في مصر، كما هي الحال في العديد من البلدان العربية الأخرى، على الشريعة الإسلامية التي تحدد ضوابط الزواج، والطلاق، والميراث، إلخ. هذا النظام القانوني متميز عن بقية التشريعات المصرية التي تستند إلى القانون المدني الفرنسي. ويهيمن على الخطاب المتعلق بقوانين الأحوال الشخصية الأزهر والكنيسة، وهما المؤسسات الدينتان في مصر، واللذان تتبنيان مقاربات تميل إلى الصرامة والرجعية فيما يتعلق بالإصلاح والاجتهاد في قانون الأسرة.



المساواة في الأسرة ضرورية

- ▶ لا تستطيع المرأة الحصول على الطلاق إلا بعد فترة تصل إلى 3 أو 4 سنوات، نظراً لطول إجراءات التقاضي واشتراط القضاة حضور الشهود في كل القضايا التي لا تُحصى والتي تقدرها بعض الأدبيات بنصف مليون قضية سنوياً.
- ▶ العديد من الأحكام يصعب كثيراً تنفيذها، خاصة تلك المتعلقة بالنفقة، نظراً لتفشي الفساد في السلطة التنفيذية، والافتقار إلى التدريب الملائم، فضلاً عن غياب العقوبات الرادعة ضد الأزواج الذين لا ينفذون أحكام القضاء.
- ▶ بعد أربع سنوات من إنشاء محاكم الأسرة، ثبت أن أحكام القانون والتنفيذ الفعلي له صارت خيبة أمل لكل الأطراف المتعاملة مع هذا النظام (الأسرة، والمحامين، والمنظمات غير الحكومية، والمحللين النفسيين، والأخصائيين الاجتماعيين، والمعاونين القانونيين داخل مكاتب حل النزاعات الأسرية). ويرجع ذلك إلى عدد من الأسباب:
 - معظم محاكم الأسرة لا تحكم بنفقة مؤقتة للزوجة ولا للأولاد، وهو ما يمثل انتهاكاً للقانون ويزيد من معاناة الزوجة والأبناء.
 - نقص التخصص لدى بعض القضاة تنتج عنه أحكام وقرارات متضاربة.
 - عدم وجود إدارة تنفيذية متخصصة لأحكام محاكم الأسرة، على الرغم من أن ذلك يمثل انتهاكاً للقانون الذي أنشأ نظام محاكم الأسرة منذ أكثر من أربع سنوات.

المساواة في الأسرة ممكنة

- ▶ في محاولة لرفع العنت عن المرأة المصرية عند محاولتها إثبات "الضرر" بوصفه سبباً للحصول على الطلاق، استحدث القانون رقم 1 لسنة 2000 "الخُلع"، والذي ركز على توفير آليات لحل مشكلة طول الإجراءات.
- ▶ في سنة 2000 تم تعديل عقد الزواج ليتضمن مساحة خالية تسمح للزوج والزوجة بإضافة بعض الشروط إلى العقد.
- ▶ إنشاء نظام محاكم الأسرة الذي استهدف ضمان مصلحة الأسرة من خلال توفير عدة آليات لحل النزاعات الأسرية وتحقيق العدالة من خلال التخصص.
- ▶ أدخل القانون 4 لسنة 2005 تعديلات على قواعد الحضانة تقضي بانتفاء حضانة الأم عند بلوغ الابن أو الابنة سن 15 سنة، وبعدها يسأل القاضي الابن أو الابنة عما إذا كان يرغب في الاستمرار في حضانة الأم أم لا.
- ▶ هناك العديد من العوامل التي تجعل من المساواة أمراً ممكناً اليوم، خاصة وأن الوضع الحالي في مصر مؤهل لهذا التغيير الذي تدفع إليه العديد من الأطراف، سواء الحكومية أو أطراف منظمات المجتمع المدني. هذا فضلاً عن أن التغيير يدعمه وجود فقه مستنير وحوار مع قيادات دينية تقدمية تدعو إلى التوسع في تفسير النصوص حتى تتسق مع التغيرات التي يشهدها المجتمع دون أن يكون في ذلك اجترأ على النص المقدس نفسه.

نص داخل إطار

- قال البابا شنودة الثالث، بابا الإسكندرية وبطريك الكرازة المرقسية، في مذكرته سنة 1996 إن نصوصاً قاطعة الثبوت والدلالة تحكم الأقباط الأرثوذكس في مسائل أحوالهم الشخصية من بينها شريعة الزوجة الواحدة، ولا طلاق إلا لعلة الزنا، وتلك مسائل حسمتها آيات ثابتة في الإنجيل المقدس. وأضاف قداسته أن ما ورد بشأنه نص في آيات الإنجيل المقدس، وما جاء بعقد الزواج، سواء نُص عليه أو لم يُنظَّم في لائحة الأحوال الشخصية للأقباط الأرثوذكس هي أمور لا محل للاجتهاد بشأنها حتى من القائمين على الكنيسة.
- أشار الشيخ جاد الحق علي جاد الحق، شيخ الأزهر السابق، في يوليو / تموز 1995 إلى أن الذهاب إلى أن تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة يتطلب إحداث تغيير في الدور التقليدي للرجل، وكذلك في دور المرأة في المجتمع والأسرة، فيه تجاوز لطبيعة الرجل والمرأة. وقال إن نصوص القرآن والسنة لا تجيز هذا التغيير. وكان حينها يهاجم تحديداً اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واستهدافها لتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة.